الأمم المتحدة

A/C.1/56/L.6

الجمعية العامة

Distr.: Limited
17 October 2001
Arabic
Original: English

الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧٤ (د) من جدول الأعمال

نزع السلاح العامل والكامل: القذائف

إيران (جمهورية - الإسلامية): مشروع قرار

القذائف

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٥٤/٥٤ واو المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٥٥/٣٣ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

وإذ تعيد تأكيد دور الأمم المتحدة في مجال تنظيم التسلح ونزع السلاح، وتعهد الدول الأعضاء باتخاذ خطوات ملموسة من أجل تعزيز ذلك الدور،

وإذ تدرك الحاجة إلى تعزيز السلام والأمن الإقليميين والدوليين في عالم خال من ويلات الحرب وعبء التسلح،

واقتناعا منها بالحاجة إلى اتباع نهج شامل إزاء القذائف بطريقة متوازنة وغير تمييزية، كإسهام في تحقيق السلام والأمن الدوليين؛

وإذ تضع في اعتبارها أنه ينبغي مراعاة الشواغل الأمنية للدول الأعضاء على الصعيدين الدولي والإقليمي عند معالجة مسألة القذائف،

وإذ تشدد على ما ينطوي عليه النظر في مسألة القذائف في السياق التقليدي من تعقيدات،

171001 171001 01-58539 (A)
0158539

وإذ تعرب عن تأييدها للجهود الدولية المبذولة لمكافحة استحداث جميع أسلحة الدمار الشامل وانتشارها،

وإذ تضع في اعتبارها أنه طُلب إلى الأمين العام أن يُعد، بمساعدة فريق من الخبراء الحكوميين، تقريرا عن مسألة القذائف من جميع جوانبها، كي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين،

١ - **تلاحظ مع الارتياح** أن فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشأه الأمين العام عقد أُولى دوراته في نيويورك في عام ٢٠٠١، وأنه ينوي عقد دورتين أخريين في عام ٢٠٠٢ ليستوفي ولايته؛

٢ - **تحيط علما مع التقدير** بتقرير الأمين العام المقدم عملا بالقرار ٥٥/٣٣ ألف المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠[(١)]؛

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أيضا أن يواصل استطلاع آراء الدول الأعضاء بشأن مسألة القذائف من جميع جوانبها، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين؛

٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين البند المعنون ''القذائف''.

---

(١) A/56/136.